

## الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

ومن أصحابنا من قال لا تجتمع وهو شبيه مقالة المعتزلة .  
قوله ولا تقبل شهادة فاسق سواء كان فسقه من جهة الأفعال أو الاعتقاد .  
وهذا المذهب وعليه الأصحاب ويتخرج على قبول شهادة أهل الذمة قبول شهادة الفاسق من جهة  
الاعتقاد المتدين به إذا لم يتدين بالشهادة لموافقته على مخالفته .  
كالخطابية وكذا قال أبو الخطاب .  
فائدة من قلد في خلق القرآن ونفى الرؤية ونحوهما فسق على الصحيح من المذهب وعليه  
جماهير الأصحاب .  
قال في الفروع اختاره الأكثر قاله في الواضح .  
وعنه يكفر كمجتهد .  
وعنه فيه لا يكفر اختاره المصنف في رسالته إلى صاحب التلخيص لقول أحمد رحمه الله للمعتصم  
يا أمير المؤمنين .  
ونقل يعقوب الدورقي فيمن يقول القرآن مخلوق كنت لا أكفره حتى قرأت 4 165 ! ! وغيرها .  
فمن زعم أنه لا يدري علم الله مخلوق أو لا كفر .  
وقال في الفصول في الكفاءة في جهمية وواقفيه وحرورية ورافضية إن ناظر ودعا كفر  
وإلا لم يفسق لأن الإمام أحمد رحمه الله قال يسمع حديثه ويصلى خلفه .  
قال وعندني أن عامة المبتدعة فسقة كعامة أهل الكتابين كفار مع جهلهم .  
قال والصحيح لا كفر لأن الإمام أحمد رحمه الله أجاز الرواية عن الحرورية والخوارج